

## تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن

### أولا - مقدمة

١ - في البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن باسم المجلس (S/PRST/2005/52)، رحب الرئيس بخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، الواردة في تقرير الأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2005/636، المرفق).

٢ - وقد وضعت خطة العمل على نطاق المنظومة في عام ٢٠٠٥ عملا ببيان رئيس مجلس الأمن الوارد في الوثيقة S/PRST/2004/40، الذي طلب فيه الرئيس باسم المجلس إلى الأمين العام أن يضع خطة عمل على نطاق المنظومة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتولى إعداد الخطة مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، بتعاون وثيق مع الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين وفرقة العمل التابعة لها المعنية بالمرأة والسلام والأمن، وتستند إلى المساهمات الواردة من ٣٩ كيانا من كيانات الأمم المتحدة.

٣ - وتشمل خطة العمل جميع مجالات العمل الرئيسية في ميدان المرأة والسلام والأمن تقريبا حيث تعكس الولايات المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وفي البيانات الرئاسية ذات الصلة<sup>(١)</sup>. وتضم ما مجموعه ٢٦٩ إجراء، وتوفر إطارا للأنشطة المشتركة بين الوكالات خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧. وجمعت الأنشطة في كل مجال من مجالات العمل حسب نوع العمل، ومثال ذلك وضع سياسات واستراتيجيات لتعميم المنظور الجنساني، وبناء القدرات، ودعم المنظمات النسائية المحلية، وإدارة الأبحاث والمعارف، والخدمات الاستشارية.

(١) S/PRST/2001/31 و S/PRST/2002/32 و S/PRST/2004/40.



٤ - وطلب رئيس المجلس في بيانه (S/PRST/2005/52)، باسم المجلس، إلى الأمين العام القيام سنويا باستكمال خطة العمل على نطاق المنظومة، ورصد واستعراض تنفيذها وإدماجها، وتقديم تقارير بهذا الشأن إلى المجلس اعتباراً من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦. ويأتي التقرير الحالي تنفيذاً لذلك التكليف.

## ثانياً - أهداف استعراض التنفيذ ومنهجيته

٥ - كلف الأمين العام مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة بالقيام باستعراض تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة ومراعاة وجهات نظر الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها كيانات الأمم المتحدة الرئيسية والدول الأعضاء وأطراف فاعلة أخرى غير تابعة للأمم المتحدة لكفالة اتباع نهج شامل.

٦ - ولدى استعراض خطة العمل، ركز المكتب على مستوى تنفيذ الخطة من جانب كيانات الأمم المتحدة؛ وتقييم القدرات المؤسسية، بما فيها إجراءات الرصد وتقديم التقارير والمساءلة؛ وسبل ووسائل تعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وإدراج منظور جنساني في جميع مجالات العمل المشمولة بالخطة.

٧ - وفي ضوء هذه الأهداف، طلب من كيانات الأمم المتحدة تقديم معلومات عن مجموعات المسائل الرئيسية الثلاث التالية:

- الإنجازات المحققة في تنفيذ خطة العمل ضمن مجالات العمل التنفيذية الرئيسية، بما في ذلك تقديم أمثلة عن الممارسات الجيدة
- الثغرات والتحديات فيما يتعلق بالقدرة المؤسسية والتنظيمية على تنفيذ خطة العمل، بما في ذلك الدروس المستفادة
- توصيات بشأن الإجراءات المقبلة الرامية إلى التصدي للتحديات المحددة وتعجيل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

٨ - واستعملت طرق مختلفة لجمع البيانات وتحليلها لكفالة موثوقية النتائج وصحتها. وتعاون مع الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية، أجريت عملية تشاورية من ثلاث مراحل تضمنت استبياناً شاملاً على شبكة الإنترنت أرسل إلى جميع كيانات الأمم المتحدة التسعة والثلاثين التي ساهمت في خطة العمل، وسلسلة من المقابلات مع مسؤولين وخبراء من المنظمة، وعقد حلقات نقاش، بما في ذلك مع الدول الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني. ويشمل الاستعراض الفترة من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ إلى

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، وهو الموعد النهائي الذي حدده مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة للملاءمة الاستبيان.

٩ - ووردت ردود على الاستبيان من ٢٩ كيانا من أصل ٣٩ كيانا تابعا للأمم المتحدة<sup>(٢)</sup>. وأجرى فريق التقييم ١٢ مقابلة مع كبار المسؤولين على نطاق منظومة الأمم المتحدة ونظم حلقتي نقاش. إحداها مع أعضاء مجلس الأمن و"أصدقاء القرار ١٣٢٥"، والأخرى مع فريق المنظمات غير الحكومية العامل المعني بالمرأة والسلام والأمن. وأجريت بحوث وثائقية مستفيضة للتثبت من الاستنتاجات.

## ثالثا - نتائج استعراض التنفيذ

### ألف - التقدم المحرز والممارسات الجيدة في المجالات المواضيعية

١٠ - تشير الردود الجماعية على الاستعراض إلى أنه يجري الاضطلاع بقدر كبير من العمل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وكثير من الأنشطة المضطلع بها مفيدة وفعالة ومبتكرة ومهمة. وأحرز تقدم في تنفيذ طائفة واسعة من الأنشطة المنصوص عليها في خطة العمل على نطاق المنظومة، وإن كان بدرجات متفاوتة في كل مجال من مجالات العمل. وترد أدناه لمحة عامة موجزة عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المقررة في كل مجال من مجالات العمل. وهذه اللمحة العامة ذات صلة بالمهام والتوجهات المحددة في إطار كل مجال من مجالات العمل المبينة في الخطة. وتقدم أيضا أمثلة عن الممارسات الجيدة بالنسبة لكل مجال من مجالات العمل.

### ١ - منع نشوب الصراعات والإنذار المبكر

١١ - ينصب التركيز بصورة رئيسية على زيادة المشاركة الكاملة من جانب المرأة في جهود منع نشوب الصراعات واتخاذ القرار؛ ووضع آليات فعالة للإنذار المبكر تراعي

(٢) شعبة النهوض بالمرأة/ إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وإدارة شؤون نزع السلاح، وإدارة الشؤون السياسية، وإدارة الإعلام، وإدارة عمليات حفظ السلام، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية للبحر المتوسط، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، ومنظمة العمل الدولية، والمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة، ومكتب منسق الشؤون الإنسانية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ومكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، واليونيسكو، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وممثل الأمم المتحدة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، واليونسيف، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للشراكات الدولية، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، وبرنامج الأغذية العالمي، والبنك الدولي.

الاعتبارات الجنسانية، وتنظيم تدريب منهجي في الشؤون الجنسانية لجميع الموظفين العاملين في مجال الإنذار المبكر ومنع نشوب الصراعات. وقامت إدارة الشؤون السياسية بتيسير مشاركة المرأة في جهود الإنذار المبكر ومنع نشوب الصراعات، بما في ذلك عن طريق إجراء مشاورات مع جمعيات نسائية محلية بشأن الحالة السائدة على أرض الواقع، وإعداد إطار لتحليل السياسي مراعاة للاعتبارات الجنسانية ليستخدمه موظفو الإدارة المسؤولون عن مختلف القطاعات. وركز البنك الدولي على إدراج المنظور الجنساني في إطار لتحليل الصراعات بهدف كفاءة جمع البيانات المصنفة حسب الجنس وتحليل منع نشوب الصراعات تحليلاً مراعيًا للاعتبارات الجنسانية. واستخدمت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا المؤشر الأفريقي للمسائل الجنسانية والإنمائية لرصد التنفيذ الوطني للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في ١٢ بلداً. وبدأت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) في إدماج المؤشرات الجنسانية في نظم الإنذار المبكر/الإجراءات المبكرة التي وضعت حديثاً لحالات الطوارئ وتجريب نظام لجمع البيانات المتعلقة بالإنذار المبكر وتحليلها ونشرها بهدف إعداد سياسات وبرامج لمنع نشوب الصراعات تراعي الاعتبارات الجنسانية. وأنجز صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة ثلاثة مشاريع تجريبية متعلقة بمؤشرات الإنذار المبكر المراعية للاعتبارات الجنسانية. ونجح برنامج الأغذية العالمي في إدراج التحليل الجنساني في آليته لتحليل أوجه الضعف وتحديد مواطنه وفي تقييم احتياجات الأمن الغذائي في حالات الطوارئ، كما أكمل إدراج المنظور الجنساني في مبادئه التوجيهية للتخطيط للطوارئ وأدواته للإنذار المبكر. وأنجزت منظمة العمل الدولية أبحاثاً في مجال الإنذار المبكر في إطار مشروع بحثي واسع النطاق بشأن تعزيز التوظيف استجابة لأزمة من الأزمات. ونظمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان سلسلة من البرامج التدريبية في مجال منع نشوب الصراعات موجهة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وأفريقيا، وأوروبا ووسط آسيا.

## ٢ - صنع السلام وبناء السلام

١٢ - تركز التوجيه الاستراتيجي للأنشطة التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على تعزيز بناء القدرات في هذا المجال لكفالة مشاركة المرأة مشاركة كاملة في جميع مراحل عملية السلام، ولا سيما في المفاوضات بشأن اتفاقات السلام وتنفيذها. وأصدرت إدارة الشؤون السياسية بيان سياسة عامة بشأن المساواة بين الجنسين والأهداف الاستراتيجية لتعميم المنظور الجنساني واستحدثت مصرف بيانات عن صانعي السلام وأداة للدعم التشغيلي لجهود الوساطة. وتواصل الإدارة تشجيع مشاركة المرأة في الحياة السياسية عن طريق عقد حلقات دراسية وحلقات عمل بشأن بناء القدرات وتقديم الدعم للنساء اللاتي انتخبن في الآونة

الأخيرة لعضوية البرلمان في جمهورية أفريقيا الوسطى، واللاتي زادت أعدادهن خلال الانتخابات التشريعية الأخيرة.

١٣ - وقدّم كل من إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة الدعم لمشاركة المرأة في الانتخابات في هايتي وبوروندي وليبيريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك عن طريق تقديم تدريب للقيادات مما أدى إلى زيادة مشاركة المرأة في العمليات الانتخابية. وعقد كبار قادة البعثات التي تضطلع بها إدارة عمليات حفظ السلام اجتماعات منتظمة مع ممثلات البلدان المضيفة. وقام صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة بتيسير مشاركة السودان والصوماليات في مفاوضات السلام وأصدر مذكرة لبيان المنهجية وقائمة مرجعية في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني موجهة لبعثة التقييم المشتركة في الصومال. ونجحت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في وضع إطار برنامجي استراتيجي يركز على بناء القدرات بصورة تراعي الاعتبارات الجنسانية في البلدان التي تمر بحالة الصراع والخارجة من الصراع. وأعد المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة دليلاً لتخطيط الإجراءات الوطنية معنونا "المساواة في الأمن، وإضفاء الطابع الجنساني على السلام" وقامت شعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية باستكمال موقع شبكي تفاعلي على الإنترنت يمكن البحث فيه يحتوي على ما يزيد على ٢٠٠٠ لحة موجزة لمنظمات تعمل في مجال منع نشوب الصراعات وبناء السلام في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى. وعقدت إدارة عمليات حفظ السلام، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وإدارة الشؤون السياسية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبرنامج الأغذية العالمي، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، حلقات عمل ودورات تدريب مختلفة مراعية للاعتبارات الجنسانية بشأن القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) لفائدة الموظفين المدنيين والعسكريين والعاملين في المجال الإنساني، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والمحلية. وأعدت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بالتعاون مع شركائها دورة تدريبية قيادية موجهة للاجئات، شملت عنصراً يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ونجحت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تسهيل آليات التسريح في كولومبيا لإدراج تدابير لضمان حقوق الضحايا، ولا سيما النساء والأطفال، في الحصول على الحقيقة والعدالة والتعويض.

### ٣ - عمليات حفظ السلام

١٤ - ركزت كيانات الأمم المتحدة على وضع سياسات وأدوات تنفيذية لتسهيل إدراج المنظور الجنساني في جميع المجالات المواضيعية والوظيفية لحفظ السلام، بما في ذلك ولايات

بعثات حفظ السلام، وعلى توفير دورات تدريبية جنسانية منتظمة لأفراد حفظ السلام بجميع فئاتهم ورتبهم. وقد وضعت إدارة عمليات حفظ السلام، وهي الكيان الرائد في هذا المجال، الصيغة النهائية لبيان للسياسة العامة وخطة عمل على نطاق الإدارة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في المقر تكفل جملة أمور منها إدراج البيانات المصنفة حسب الجنس وزيادة توظيف النساء في عمليات حفظ السلام. وأنشئت أيضا فرقة عمل مشتركة بين الإدارات للإشراف على تنفيذها. وشاركت خمسون دولة عضوا في حوار حول السياسات نظمتها إدارة عمليات حفظ السلام لاستعراض الاستراتيجيات بهدف زيادة عدد النساء ضمن الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المنتشرين في بعثات حفظ السلام التي تضطلع بها الأمم المتحدة. وقامت إدارة عمليات حفظ السلام، وشعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وغيرها من الكيانات، عن طريق مبادرات مختلفة، بإدراج المنظور الجنساني في مواد التدريب الموجهة للبلدان المساهمة بقوات وبأفراد شرطة بغية توعية حفظة السلام بالعلاقات بين الجنسين والتغيرات في أدوار الجنسين نتيجة المعاناة من الصراع. وقام مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة بإعداد نسخة مستكملة لقائمة موارد الأمم المتحدة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ووقعت أيضا تطورات إيجابية فيما يتعلق بإقامة وتعزيز شبكة المستشارين في الشؤون الجنسانية ومنسقي الشؤون الجنسانية والوحدات المعنية بالمسائل الجنسانية في عمليات حفظ السلام وبناء السلام. ولدى إدارة عمليات حفظ السلام ثمانية مستشارين في الشؤون الجنسانية يعملون على أساس التفرغ في البعثات المتعددة الأبعاد ولديها منسقون للشؤون الجنسانية في البعثات المتبقية. وعينت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان منسقين للشؤون الجنسانية في جميع أقسام حقوق الإنسان في عمليات حفظ السلام.

#### ٤ - الاستجابة الإنسانية

١٥ - تركز أنشطة الأمم المتحدة أساسا على إدراج المنظور الجنساني في جميع برامج المساعدة الإنسانية وعلى تقديم الدعم التشغيلي في هذا الصدد. وتتولى الفرقة العاملة المعنية بالشؤون الجنسانية والمساعدة الإنسانية التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي يشارك في رئاستها مكتب منسق الشؤون الإنسانية ومنظمة الصحة العالمية، زمام الريادة في وضع كتيب بعنوان "النساء والفتيات والفتيان والرجال: اختلاف الاحتياجات وتكافؤ الفرص. دليل في الشؤون الجنسانية للعاملين في المجال الإنساني" ويقدم الدليل توجيهات متعلقة بتحليل الجنساني والإجراءات الرامية إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني في قطاعات

المساعدة، إضافة إلى مؤشرات لقياس التقدم المحرز. وقيادة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وضعت اللمسات الأخيرة على برنامج عمل الأمم المتحدة المشترك المعني بتوسيع نطاق التدخلات المتعلقة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الرامية إلى معالجة الشواغل الإنسانية للسكان. ونفذت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين استراتيجية مراعاة اعتبارات السن ونوع الجنس والتنوع في العمليات الميدانية الأربعين. وأدرج برنامج الأغذية العالمي المنظور الجنساني في أنشطته البرنامجية وقدم المساعدة لإدراج البعد الجنساني في سياسات وبرامج الأمن الغذائي الوطنية. وأعد صندوق الأمم المتحدة للسكان دليلاً للسياسات البرنامجية لأغراض الاستجابة الإنسانية، يشمل توجيهات عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وقام بتدريب ما مجموعه ٧٥٠ فرداً من العاملين في مجال الرعاية الصحية في دارفور، السودان، وتقديم المساعدة التقنية للوزارة الوطنية لشؤون المرأة في غواتيمالا لوضع خطة العمل الوطنية بشأن المرأة والسلام والأمن.

#### ٥ - إعادة الإعمار وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراعات

١٦ - تستهدف أنشطة الأمم المتحدة وضع وتطبيق سياسات لتعميم البعد الجنساني في برامج إعادة الإعمار وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراعات وفي التدريب على مراعاة الاعتبارات الجنسانية وتعزيز مشاركة المرأة في محافل صنع القرار بشأن إعادة الإعمار والإدارة بعد انتهاء الصراعات. وقد أظهرت أنشطة كيانات الأمم المتحدة في أفغانستان واندونيسيا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وسري لانكا والعراق وطاجيكستان كوسوفو (صربيا) وكولومبيا أهمية معالجة الفوارق القائمة بين الجنسين من خلال تعميم منظور جنساني في سياسات وبرامج إعادة الإعمار المرتبطة بتقديم المساعدة التقنية والتدريب عموماً في مجالات مثل العمالة والصحة والتعليم. وقد اختتم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي استعراضاً شاملاً للوضع الجنساني لمكتبه المعني بمنع الأزمات والإنعاش يشكل الأساس لعملية تخطيط استراتيجي تؤدي إلى استراتيجية للجنسين متعددة السنوات. واعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة خطة عمل جنسانية لتعميم منظور جنساني في جميع أنشطته، بما في ذلك برامج التقييمية لما بعد انتهاء الصراعات. وقام البرنامج، إضافة إلى ذلك، بإجراء استعراض، من منظور جنساني، لدليل لصنع القرار ولاضطلاع الممارسين بتحليل تأثير تشريد السكان في ليبريا على البيئة. وشرعت منظمة العمل الدولية مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في برامج لتنظيم المشاريع للنساء العائدات واللاجئات في أنغولا وموزامبيق، ونشرت الدراسة المعنونة ”بناء قدرات تنظيم المشاريع للنساء العائدات واللاجئات في أنغولا وموزامبيق“. وأدخل البنك الدولي بُعداً جنسانياً في تقييم مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية/الفريق العامل المعني

بالاحتياجات بعد انتهاء الصراع وأعد دراسة بعنوان "لجان المساواة والعدل بين الجنسين وتقصي الحقائق". وأسفرت أنشطة صندوق البنك الدولي الاستثماري لما بعد انتهاء الصراعات عن حصول ٧٥ في المائة من ٥٣٤ امرأة في العراق ممن تلقين تدريبا على عمل، ووصول مشروع نحو أمية المرأة إلى ٣٠٠ ٢ امرأة في ١٣٠ مركز نحو الأمية في كوسوفو. وقدمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا خدمات مشورة لوزارتي شؤون المرأة في العراق وفلسطين، ووضعت برنامجا بشأن البيانات المصنفة بحسب الجنس للعراق، ونظمت حلقات عمل عديدة للمرأة في العراق ولبنان. وأنشأ المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة قسما على الإنترنت عن إصلاح قطاع الأمن وقام بتنسيق شبكة عالمية إلكترونية للممارسين والأكاديميات ووكالات الأمم المتحدة تضم ما يزيد على ١٥٠ عضوا عبر العالم. وأصبحت الشراكة بين برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وصندوق الأمم المتحدة للسكان وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وإدارة عمليات حفظ السلام في سيراليون مثالا للممارسة الجيدة في معالجة المسائل الجنسانية وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في إعادة الإعمار بعد انتهاء الصراع وجرت محادثاتها في أنغولا وجمهورية الكونغو الديمقراطية وليبيريا. وفي سيراليون أيضا يسرت إدارة عمليات حفظ السلام إيفاء بعثة لإجراء تقييم تقني لإعداد توصيات ترمي إلى زيادة مشاركة المرأة في العملية السياسية.

١٧ - وأجرى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) استعراضا جنسانيا لإدارة الكوارث في أفريقيا كي يحدد إلى أي مدى أدخلت القضايا الجنسانية في سياسات وممارسات إدارة الكوارث. ونظمت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) بصفة منتظمة حلقات عمل وتدريب للموظفين الفنيين المعنيين بحالات الطوارئ لاستكمال معلوماتهم عن الأدوات والمنهجيات الجنسانية. وقدمت شعبة النهوض بالمرأة/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية مساعدات تقنية لحكومات ليبيريا وسيراليون وأفغانستان بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وأعدت اليونسكو دليلا بشأن "الاعتبارات الجنسانية والصراع والصحافة" لجنوب آسيا ونظمت حلقة عمل تدريبية للصحافيات في موريتانيا. وأحرزت دائرة الأمم المتحدة للأعمال المتعلقة بالألغام - إدارة عمليات حفظ السلام تقدما في مواجهة الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات في جميع برامج الأعمال المتعلقة بالألغام من خلال وضع وتنفيذ مبادئ توجيهية جنسانية لبرامج الأعمال المتعلقة بالألغام، تم توزيعها عن طريق البرامج التي تديرها وتدعمها الأمم المتحدة على الممثلين الخاصين للأمين العام في البلدان المتضررة من الألغام ومن المخلفات الحربية المتفجرة، وتنظيم سلسلة من حلقات العمل التدريبية الجنسانية.



## ٦ - نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج

١٨ - ركزت كيانات الأمم المتحدة على حاجات النساء والفتيات في جميع السياسات والبرامج ذات الصلة وعلى توفير التدريب في المجال الجنساني. إذ أخذت كيانات الأمم المتحدة، بما فيها إدارة شؤون نزع السلاح والبنك الدولي واليونسيف وإدارة عمليات حفظ السلام ومنظمة العمل الدولية، تركز بشكل متزايد على الأبعاد الجنسانية في العناصر الثلاثة لعملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، وذلك من خلال إعداد مشاريع وبرامج خاصة للنساء والفتيات اللاتي كن مرتبطات في السابق بالقوات المقاتلة والجماعات المسلحة. وأتم الفريق العامل المشترك بين الوكالات المعني بترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وضع مادة العنصر المتعلقة بمعايير عمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المتكاملة فيما يخص المرأة والاعتبارات الجنسانية وعمليات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ويستكمل فريق التدريب على العمليات المتكاملة لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج إعدادات استراتيجية للتدريب. ووفرت إدارة شؤون نزع السلاح تدريباً للبرلمانيين ومستشاريهم في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بشأن إدخال بُعد جنساني في صلب التشريع الوطني للأسلحة النارية. وشرع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في تنظيم حملة لرفع الوعي في جمهورية الكونغو الديمقراطية لكفالة إدخال الشواغل الجنسانية في البرنامج الوطني لترع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج. ونظمت إدارة عمليات حفظ السلام وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حملات مماثلة في ليبيا والسودان.

## ٧ - منع العنف الجنساني ومواجهته في الصراعات المسلحة

١٩ - ينصب التركيز الاستراتيجي على رفع الوعي والتدريب وكذلك على رصد العنف الجنساني والتحقيق فيه وتوثيقه والإبلاغ عنه، وعلى تقديم المساعدة للضحايا الناجين منه. وقد أُحرز تقدم في إعداد مبادئ توجيهية وكتب دليل بشأن كيفية إدماج منع العنف الجنساني ومعالجته في مشاريع الصحة والتعليم والعدالة والمشاريع المتعددة القطاعات، وذلك على يد فريق فرعي لقوة العمل التابعة للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المعنية بالجوانب الجنسانية والمساعدات الإنسانية، بمساعدة من صندوق الأمم المتحدة للسكان. وقررت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تطبيق إجراءات تنفيذية موحدة في العمليات الميدانية لمنع ومعالجة العنف الجنساني ونشرت القائمة المرجعية للمديرين لرصد التنفيذ. وأعد صندوق الأمم المتحدة للسكان أيضاً خمس دراسات حالة بشأن العنف الجنساني في إندونيسيا وتيمور - ليشتي وكوسوفو وفلسطين وسيراليون، ونظم دورات تدريبية بشأن الاعتبارات

الجنسانية. وأعدت شعبة النهوض بالمرأة/إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية ومكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية دراسة عن جميع أشكال العنف ضد المرأة، وفرت تحليلاً معمقاً لجميع أشكال ذلك العنف، بما فيها ما يقع منها قبل نشوب الصراع وأثناءه وبعده. وقدمت المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة مساعدة لجهاز القضاء في رواندا من خلال عمليات ندب مؤقتة ومنح تدريب داخلية في مجال أنشطة المحكمة. وقدمت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وإدارة عمليات حفظ السلام مساعدة فنية في إعداد قوانين الاغتصاب والميراث الجديدة في ليبيريا. وقدمت مبادرة الشراكة التابعة لصندوق الأمم المتحدة للاستثمار لمكافحة العنف التي يديرها صندوق الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة مساعدة كانت الحاجة إليها شديدة للنساء المعرضات لخطر العنف الجنساني. وقدم صندوق الأمم المتحدة للسكان مجموعات مواد لعلاج الاغتصاب في دارفور مكنت المرافق الصحية من تقديم الرعاية السريرية لـ ٢٠.٠٠٠ من ضحايا الاغتصاب.

#### ٨ - منع الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد والشركاء المتصلين بها ومواجهته

٢٠ - قدمت كيانات الأمم المتحدة، بما فيها المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية واليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وبرنامج الأغذية العالمي، تقارير عن التدابير المتخذة لتوعية الموظفين بجميع القواعد واللوائح ذات الصلة بالاستغلال والاعتداء الجنسيين. بما في ذلك بواسطة عناصر وأدوات تدريبية محسنة. وقد أُدخلت نشرة الأمين العام ST/SGB/2003/13، المعنونة "تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي"، في شروط تعيين شرطة الأمم المتحدة ومراقبيها العسكريين والخبراء الآخرين الموفدين في مهام ومتطوعي الأمم المتحدة فضلاً عن جميع عقود الخبراء الاستشاريين والمتعاقدين. وأعدت فرقة العمل المعنية بمساعدة الضحايا، والتابعة للجنة التنفيذية للسلام والأمن/اللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية، التي يتولى قيادتها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية واليونيسيف، مشروع بيان للسياسة واستراتيجية شاملة لتقديم المساعدة والدعم لضحايا الاستغلال والاعتداء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة والأفراد ذوي الصلة. وأعدت إدارة شؤون الإعلام مواد للإعلام والتوجيه الاستراتيجي تهتم بالاعتبارات الجنسانية، لنشرها على جميع بعثات حفظ السلام، وتقضي بعدم التسامح إطلاقاً في شأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وأنشأت إدارة عمليات حفظ السلام أفرقة للسلوك والتأديب

في مقر الإدارة وفي ثماني عمليات لحفظ السلام. وأنشأت إدارة شؤون نزع السلاح اللجنة الأخلاقية والتأديبية لاتخاذ الإجراءات اللازمة والإبلاغ عن أي سلوك غير أخلاقي مدعى به.

## باء - الثغرات والتحديات المؤسسية والتنظيمية

٢١ - رغم التقييم الإيجابي عموماً للمرحلة الراهنة من تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة، حدد الاستعراض عدداً من الثغرات والتحديات. فعدم الاستقرار وعدم الأمن؛ والعنف، بما فيه العنف الجنساني؛ والفقر والتمييز وقصور الديمقراطية والإفلات من العقاب وضعف المؤسسات العامة ثغرات ظهرت عامة في حالات الصراع وما بعد انتهاء الصراع. وإضافة إلى ذلك، حُدّد عدد من الثغرات والتحديات المؤسسية المشتركة في التنفيذ الجاري لخطة العمل. وكُشف بعضها، مثل المساءلة والترابط والتنسيق، عن تحديات أوسع نطاقاً تواجهها كيانات الأمم المتحدة خارج نطاق مجال المرأة والسلام والأمن. ويتعلق بعضها الآخر بالتنفيذ الفعلي للأنشطة المحددة في الخطة وبالخطة ذاتها. وقد أسهمت المقابلات مع كبار مسؤولي الأمم المتحدة ومناقشات أفرقة التركيز مع الدول الأعضاء ومجتمع المنظمات غير الحكومية في تعميق تفهم الثغرات والتحديات التي تحول دون التنفيذ الكامل لخطة العمل والقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويمكن تجميع ثغرات التنفيذ في الفئات التالية.

### ١ - القدرات

٢٢ - أبلغ عدد من الكيانات عن عدم تفهم موظفيها بصورة وافية لمفاهيم مثل التحليل الجنساني وتعميم البُعد الجنساني. وفي المقابلات أكد كثير من كبار الموظفين بصفة خاصة على الصعوبات في ترجمة تعميم المنظور الجنساني إلى تدابير برنامجية بسبب نقص الخبرة. وأفادت بعض الكيانات بأن هناك شعوراً عاماً بأن مثل هذه الخبرة ليست دائماً شرطاً أساسياً على مستوى الوحدات والكيانات المشتركة في تنفيذ خطة العمل. وفي كيانات أخرى، وحتى حيثما توافرت نتائج من تحليل جنساني، لم تكن القدرة على استخلاص النتائج من هذا التحليل واستخدامها متوفرة بقدر كاف عموماً. وهناك أدوات أخرى لتعميم المنظور الجنساني، مثل الميزنة الجنسانية والمراجعة الجنسانية، لم تكن مستخدمة بشكل فعال.

٢٣ - ولعدم وجود فهم مشترك للوضع الجنساني ولتعميم المنظور الجنساني، وخاصة لتطبيقهما العملي، آثار خطيرة على تخطيط البرامج وصنع السياسات على نحو يراعي الاعتبارات الجنسانية. وفي ظل ما شهدته السنوات الأخيرة من تزايد الوعي بآثار الصراعات على المرأة، سعى الكثير من برامج ومشاريع خطة العمل إلى التركيز على المرأة ومحاوله

الاستجابة لاحتياجاتها الخاصة في مجالات الصحة والتعليم والحصول على الموارد. بيد أن هذه النهج وحدها أخفقت في معالجة القضايا الإطارية الأوسع نطاقا التي تكمن وراء تهميش المرأة في عمليات إقرار السلام والأمن. فتصاعد وقوع العنف الجنساني ضد المرأة أثناء الصراعات وفي أوضاع ما بعد انتهاء الصراع كان عاملا واضحا جدا أسهم في الدعوة إلى تعميم منظور جنساني، وإن كان التركيز ظل منصبا على المرأة وأخفق في التركيز بدرجة كافية على دور الرجل.

٢٤ - وقد رأت الجهات المجيبة أن عدم كفاية استخدام المشورة والخبرة التقنية الموجودتين يشكل تحديا. وكان هناك إجماع بينها على الإشارة إلى أن إلحاق مستشارين جنسانيين بعمليات حفظ السلام<sup>(٣)</sup> من جانب إدارة عمليات حفظ السلام كان إنجازا من الإنجازات الكبرى في تنمية القدرات عبر منظومة الأمم المتحدة، حيث أسهم إسهاما إيجابيا في تنفيذ خطة العمل. بيد أن التقارير أشارت إلى قلة الاستفادة من خبرة المستشارين الجنسانيين في كثير من الأحيان. وإضافة إلى ذلك، فقد جرى تعيين كثير من هؤلاء المستشارين الجنسانيين في مستويات دنيا بما يحول دون وصولهم إلى كبار المسؤولين.

٢٥ - وفي نفس الاتجاه، أوضح المقيمون أيضا أنهم يشعرون أن خبرة المستشارين الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة بصفتها رئيسة الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، لا تستغل بدرجة كافية، وأن الخبرة الجنسانية المتوافرة في كل المنظومة كثيرا ما تستبعد عموما من التيار العام لعمليات صنع القرار داخل المنظمات وفيما بينها.

٢٦ - وأشارت الجهات المجيبة إلى أن ثغرة هامة في مجال القدرات تتمثل في عدم وجود نظام لإدارة المعارف والمعلومات على نطاق المنظومة يستخدم كمستودع للممارسات الجيدة والدروس المستفادة. وأبلغت كيانات تنفيذية كثيرة عن حاجتها إلى نشر أفضل للمعلومات لتمكينها من تفهم السياق الثقافي والجنساني. وهناك بالمثل حاجة إلى نشر القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ذاته بصورة أفضل على المستوى القطري.

٢٧ - وأشارت معظم كيانات الأمم المتحدة إلى الشراكة الفعلية مع المجتمع المدني باعتبارها تحديا، وخاصة في الميدان. فحتى حيثما يكون دور المجتمع المدني في بناء السلام بعد انتهاء الصراع معترفا به، لا يكون الربط الشبكي بالمنظمات النسائية كافيا.

(٣) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، توخيا لتعزيز تأثير وتسويق عمل المستشارين الجنسانيين على مستوى البعثات والمقر، تبنى المستشارون لقب "الفريق الاستشاري الجنساني" للتعبير عن ذاتيتهم الجماعية كفريق خبرة بغية تعزيز نهج مراعاة الاعتبارات الجنسانية في عمليات حفظ السلام.

## ٢ - القيادة والالتزام

٢٨ - رأت الكيانات المحيية أن قضية القيادة والالتزام بمتابعة تنفيذ خطة العمل في الهيئات الحكومية الدولية وكذلك في منظومة الأمم المتحدة تمثل جانبا من جوانب الضعف الشديد الذي يؤثر على تنفيذ القرار. فرغم مبادرات مجلس الأمن الاستراتيجية المتعددة لتعزيز المساواة بين الجنسين ولدعم تمكين المرأة، فإن اهتمامه بالقضايا الجنسانية ليس منهجيا. فمنذ اعتماد القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وحتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بلغت قرارات مجلس الأمن ذات الصبغة القطرية والتي تتضمن معالجة لشؤون المرأة أو للاعتبارات الجنسانية، ٥٥ قرارا فقط من ٢١١ قرارا أو ٢٦,٠٧ في المائة. وعلى مستوى الكيانات، فإن مدى التقدم في تنفيذ التدابير المحددة في خطة العمل على نطاق المنظومة يتوقف إجمالا، في معظم الأحوال، على رئيس الكيان ذاته لا على اتباع نهج نظامي وشمولي. وتتردد أصدا ذلك على مستوى المنظومة حيث تنسحب بآثار شاملة على نواتج خطة العمل. ورئي أن عدم كفاية تعميم المنظور الجنساني هو نتيجة لثقافة تنظيمية سائدة في كل منظومة الأمم المتحدة لا يرى فيها معظم كبار الموظفين أن من دورهم أو التزامهم تطوير قدرات مؤسسية لتعميم المنظور الجنساني.

## ٣ - المساءلة

٢٩ - المساءلة المؤسسية والفردية هي من الشواغل الرئيسية بالنسبة لكيانات منظومة الأمم المتحدة. فرغم التحسينات التي أدخلت مؤخرا على المساءلة في الأمانة العامة<sup>(٤)</sup> وفي أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك تنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج، وإدخال تحسين على نظام تقييم الأداء، وبيانات الأداء، وتوسيع نطاق التدريب للموظفين بجميع رتبهم، فعدد ضئيل جدا من كيانات الأمم المتحدة هي التي أبلغت عن وجود آليات مساءلة لديها من أجل مسائل السلام والأمن. كما أشارت المقابلات ومناقشات أفرقة التركيز إلى توافق واضح في الآراء على أن المساءلة بالنسبة لمسائل السلام والأمن، وكذلك بالنسبة لأبعدهما الجنسانية، تحتاج إلى التعزيز بشكل ملموس، ولا سيما على مستوى الإدارة العليا والإدارة المتوسطة.

٣٠ - ومن التحديات الأخرى ذات الصلة الإبلاغ المنتظم؛ ونظم الرصد الفعالة؛ وكذلك الوصول إلى البيانات على أساس نوع الجنس واستعمالها، والمعلومات والمؤشرات المحددة بالنسبة لنوع الجنس. ومعظم رصد وتقييم تعميم المنظور الجنساني يجري تنفيذه حاليا باستعمال عمليات تقييم أو مراجعة حسابات، أو تقدير أو دراسات استقصائية، محددة

(٤) انظر A/60/312 و A/60/846/Add.6.

الجنس. وكيانات قليلة العدد هي فقط التي أدرجت منظور جنساني في وسائل الرصد القائمة، بما فيها عمليات الإبلاغ المستندة إلى النتائج. ونقاط الضعف في آليات وممارسات الرصد والإبلاغ هي مما يضاعف من مشاكل المساءلة ضمن كيانات الأمم المتحدة.

#### ٤ - الموارد

٣١ - بالحكم على عدد الإشارات التي ذكرها المشتركون في الاستعراض، فإن مسألة تخصيص الموارد، المالية والبشرية على حد سواء، هي مسألة هامة بوجه خاص. فالأموال والموارد البشرية الموجودة غير كافية بالنسبة للأنشطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. فجدول الأعمال المتعلق بالمرأة والسلام والأمن هو ولاية ناقصة التمويل بشكل مُكْرَب في إطار الميزانية العادية. فمعظم الكيانات تعتمد على الموارد الخارجة عن الميزانية التي أصبحت باطراد، رغم كونها محدودة جدا، المصدر الرئيسي لتمويل الإجراءات المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. والاعتماد على الموارد الخارجة عن الميزانية التي غالبا ما تكون قصيرة الأجل، ومعظمها من تدفقات الموارد المخصصة، يمنع التخطيط المتوسط الأجل والطويل الأجل كما يمنع الالتزام بإحداث فرق في الميدان. وعلاوة على ذلك، فإن هذه التدفقات من الموارد من أجل المرأة والسلام والأمن لا تقابل الاحتياجات، بل هي تعتمد على عوامل خارجية كنمط وسائل الإعلام، والمصالح الاستراتيجية، والإرادة السياسية، وتصور الجهات المانحة فيما يتعلق بأداء كيانات الأمم المتحدة والحكومات المتلقية. فالترتيبات الأطول أجلا، كالصناديق الاستثمارية والآليات المماثلة، والاشتراك النشط من البلدان المانحة يُعتبران هامين وينبغي سبْرهما بشكل أوسع.

٣٢ - وهناك أيضا ثغرة واسعة بين الولايات المتصلة بالمسائل الجنسانية والموارد البشرية المخصصة لموضوع المرأة والسلام. والتحديات التالية لقدرات الموارد البشرية وآليات الدعم هي مما تواجهها كيانات الأمم المتحدة:

- انخفاض تمثيل المرأة في مستويات صنع القرار، سواء في المقر أو في عمليات دعم السلام<sup>(٥)</sup>
- العدد غير الكافي، وفي معظم الحالات، الانخفاض في رتب الوظائف المتصلة بالمسائل الجنسانية

(٥) مثال ذلك أنه في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، كان عدد النساء في الرتبة مد-١ وما فوقها هو ٢٥ فقط، أي بنسبة ٣ في المائة، من عدد موظفي المقر، وفي عمليات دعم السلام، كانت نسبة النساء في تلك الرتبة هي ١٠ في المائة فقط (انظر A/61/318).

- وضعية الوحدات الجنسانية والمستشارين والخبراء بالنسبة إلى الإدارة العليا وآليات اتخاذ القرارات ووضع جدول الأعمال
- تفضيل آلية مراكز التنسيق الجنسانية، التي يتحمل فيها غالبا الموظفون الصغار نسيبا مسؤوليات تضاف إلى واجباتهم العادية بدلا من تعيين خبراء بدوام كامل في المجال الجنساني
- عدد غير كاف من الموظفين المعيّنين للعمل في تنفيذ خطة العمل، بالنسبة لطبيعة المهام ونطاقها وطلباتها
- عدم وجود المؤهلات الجنسانية في مواصفات الوظيفة وصلاحتها.
- عدم وجود المعايير المتصلة بأنشطة تعميم المنظور الجنساني والنتائج في تقييم الأداء.

## ٥ - التنسيق والتماسك

٣٣ - التحديات في التنسيق المشترك بين الوكالات لتنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة تُبين المشكلة الأكبر على نطاق المنظومة التي تتعلق بالتنسيق والتماسك والتي تعرّض لها الأمين العام في تقريره المعنون "في جو من الحرية أفسح: نحو تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع"<sup>(٦)</sup>، وهي ناجمة عن هياكل الإدارة المختلفة بالنسبة لأجزاء كثيرة من المنظومة والتداخل بين الولايات. ويُتوقع أن تقدّم النتائج التي توصل إليها الفريق الرفيع المستوى المعني بالتماسك على نطاق المنظومة، في مجالات التنمية والمساعدة الإنسانية والبيئية التابع للأمين العام، نظرة ثاقبة ضرورية جدا في الكيفية التي تستطيع بها الأمم المتحدة أن تعمل بشكل أفضل على تحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك بتنسيق أنشطتها.

٣٤ - وفي حين أكد المخبون في هذا الاستعراض العائدات المحتملة الهامة المتوقعة من كيانات الأمم المتحدة وهي تعمل سوية بشكل أو ثقل سواء في المقر أم على المستويات القطرية، فقد أجمعوا تقريبا على أن منظومة الأمم المتحدة ككل لَمَّا تقدم بعد الخدمات بطريقة منسقة فعالة. وقد أسفر هذا غالبا عن الازدواجية والتداخل في الأنشطة أو بعثرة الجهود. فيجب ألا تُنسق إجراءات واستراتيجيات كل كيان من الكيانات فحسب، بل يجب أيضا أن تكون السياسات والبرمجة ونُهج الإنجاز ونُظم التقييم منسجمة متماسكة. ولذا، فقد أكدوا على التحديات المستمرة التالية: عدم توفر التماسك في تركيز وشكل سياسات وأنشطة تعميم المنظور الجنساني؛ ومعايير ومؤشرات دنيا على نطاق المنظومة من أجل التنفيذ

(٦) A/59/2005، الفقرات ١٩٣-٢١٢.

مما يسفر عن مستويات مختلفة من الاهتمام الذي يولى للمساواة بين الجنسين في التخطيط لدى كل كيان، وعدم الاستعمال الكافي لنقاط التعاضد المشترك بين القطاعات في سبيل الحصول على الأثر الأقصى للجهود التي تبذلها كيانات الأمم المتحدة في كل مجال من مجالات العمل.

٣٥ - والشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين وفرقة العمل التابعة لها المعنية بالمرأة والسلام والأمن هما الآليتان القائمتان الوحيدتان في منظومة الأمم المتحدة اللتان تعززان التعاون والتنسيق والتبادل المنتظم في المعلومات المتعلقة بالمرأة والسلام. وتعمل هذه الشبكة كهيئة تقنية معنية بتعميم المنظور الجنساني وهي منتدى لوضع المنهجيات ومشاطرة المعلومات والدروس المكتسبة، وضمان وجود صلة بين الأبعاد المعيارية والتشغيلية. بيد أنها لا تقوم بأي دور في السياسات، ولا تستطيع عضويتها أن تلزم كيانات الأمم المتحدة بشأن مسائل السياسات الرئيسية أو البرامج المشتركة.

٣٦ - وقد أسند الأمين العام لمكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية المسؤولية عن تعزيز التعاون المشترك بين الوكالات، بما في ذلك من خلال تحسين الدعوة، وتعزيز الشبكة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل. بيد أن عدم توفر الوضوح فيما يتعلق بولاية المكتب المشتركة بين الوكالات بالنسبة للتنسيق في مجال المرأة والسلام والأمن، وعدم توفر الموارد اللازمة، قد أضعف فعالية هذا المكتب.

٣٧ - وقد طلب الأمين العام، إثر الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي ٢٠٠٥، من كيانات منظومة الأمم المتحدة أن تلتزم من جديد بتعميم المنظور الجنساني في جميع أعمالها وأن تأتي بسياسة واستراتيجية على نطاق المنظومة لتنفيذ السياسات المتفق عليها بشأن المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة. ولفت النظر على وجه التحديد إلى القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وإلى الحاجة الملحة إلى تنفيذه. وقد أوضحت الشبكة المشتركة بين الوكالات عناصر السياسة وما ورد فيها. وقامت المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة في نيسان/أبريل ٢٠٠٦ بإحاطة اللجنة الرفيعة المستوى للبرامج واللجنة الرفيعة المستوى للإدارة التابعتين لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق علماً، حيث تقوم الآن بوضع الإجراءات والآليات لرصد التقدم في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وكذلك في تحديد مساءلة الإدارة العليا في هذه العملية. وسيبحث مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق هذه المقترحات في دورته في خريف ٢٠٠٦.



## ٦ - خطة العمل

٣٨ - فيما يتعلق بخطة العمل ذاتها، لاحظ عدد كبير من المجهين على الاستعراض عدم وجود معلومات خط الأساس، ومعايير الأداء ومؤشراته، والأطر الزمنية، وتركيز النتائج. وهذه المثالب انتقصت من الفائدة الإجمالية للخطة كوثيقة تخطيط وبرمجة، وجعلت من الصعب الحصول على تقييم دقيق للتقدم الذي كان يُحرز. كما اعترف بأن خطة العمل لم توضع كاستراتيجية متكاملة على نطاق منظومة الأمم المتحدة بل بالأحرى كمجموعة أنشطة، تقررها كيانات الأمم المتحدة أو أنها جارية، في مجالات العمل التي تكون فيها الخبرات والموارد متوفرة. ولذا، كان لا بد من وجود بعض التداخل والثغرات. وبالإضافة إلى هذا، جرى التأكيد على أهمية إقامة صلات صالحة بين الإجراءات المبلغ عنها وبين أي تغيير مجد أو يمكن قياسه في حياة النساء الأكثر تأثرا بالصراع.

## رابعاً - إجراءات أخرى للتعجيل بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)

٣٩ - أبرز الاستعراض الأول الحالي لتنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة التقدم المحرز والتحديات والثغرات المتبقية أمام تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). واستناداً إلى نتائج الاستعراض، تُبين أدناه عدد من مجالات الأولوية الرئيسية التي تدعو الحاجة فيها إلى اتخاذ إجراءات أخرى:

- (أ) اشتراك مستمر متين متعدد الاتجاهات مع الدول الأعضاء؛
- (ب) وضع نظام فعّال للمساءلة والرصد والإبلاغ من أجل الدورة الجديدة لخطة العمل؛
- (ج) تعزيز القدرة على نطاق المنظومة من أجل تنفيذ القرار تنفيذاً كاملاً؛
- (د) تحسين التنسيق عبر منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك في الميدان؛
- (هـ) انسجام الموارد مع الأولويات.

٤٠ - وقد جُمعت الإجراءات الأخرى لتعزيز تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في الفئات المذكورة أعلاه.

## ألف - اشتراك مستمر متين متعدد الاتجاهات مع الدول الأعضاء

٤١ - في سبيل تحديد ثغرات التنفيذ وسدّها، يجب على منظومة الأمم المتحدة أن تشارك بطريقة أكثر بكثير مع الدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتحقيقاً لهذا الغرض، يوصى بأن تتخذ كيانات الأمم المتحدة الإجراءات التالية:

(أ) الاشتراك في حملة دعوة متماسكة متينة مع الدول الأعضاء، ولا سيما في البلدان المنكوبة بالصراع أو في البلدان بعد انتهاء الصراع، وذلك لزيادة الدفع السياسي من أجل التنفيذ الكامل للقرار والسعي إلى الاضطلاع بأنشطة عملية تحقيقاً لهذا الغرض؛

(ب) العمل بشكل وثيق مع مجلس الأمن، ولجنة بناء السلام، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى، ودمج حقوق المرأة ومشاغلها في جداول أعمال الأمم المتحدة للسلام والأمن والمسائل الإنسانية والتنمية في جميع مراحل منع الصراع، وإدارته، وبناء السلام، وحفظ السلام والتوظيف والإعمار بعد الصراع؛

(ج) مساعدة الدول الأعضاء في وضع خطط عمل وطنية وتنفيذها بشكل فعال من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، وذلك عملاً بدعوة مجلس الأمن الموجهة إلى الدول الأعضاء "إلى مواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، بما في ذلك من خلال وضع خطط عمل وطنية أو غير ذلك من الاستراتيجيات الوطنية" (S/PRST/2005/52)؛

(د) الدعوة إلى تعزيز الرقابة والرصد والمساءلة الحكومية الدولية، بما في ذلك إنشاء فريق عامل معني بالمرأة والسلام والأمن على مستوى مجلس الأمن، أو تعيين مركز تنسيق؛

(هـ) تقديم الدول الأعضاء الدعم السياسي وغيره لمبادرات الأمم المتحدة وأنشطتها الرامية إلى تحقيق التنفيذ الفعال الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠).

## باء - وضع نظام فعال للمساءلة والرصد والإبلاغ من أجل الدورة الجديدة لخطة العمل

٤٢ - ينبغي وضع وتنفيذ نظام متين وفعال للمساءلة والرصد والإبلاغ من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وقد أظهر استعراض خطة العمل على نطاق المنظومة أن خطة العمل الحالية، رغم نقائصها، تفي بالغرض منها كخطوة مسح أولى في سبيل وضع نهج منسق ومتكامل على نطاق المنظومة من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). وتوحي التجربة الباكورة لتنفيذ خطة العمل أنه حيث توجد القدرة على تحديد الأبعاد الجنسانية في عمليات السلام، وتوضع أولويات السياسة والإجراءات التشغيلية على أساس النتائج، ويُرصد تنفيذ النتائج، من المحتمل أن يكون في وسع هذا النهج أن يُحدث فروقا ملموسة في الميدان. فمن الجوهرى دمج نظام المساءلة والرصد في أطر الرصد والإبلاغ القائمة، كإطار الإدارة المستند إلى النتائج. وإلى جانب هذه الجهود، سيكون من الضروري تحديد تدابير وأهداف وأطر زمنية عملية من أجل تقييم التنفيذ.

٤٣ - وهكذا، سيحتاج الأمر إلى إعادة صياغة مفاهيم خطة العمل بعد عام ٢٠٠٧ وذلك لتحويلها إلى أداة برجة ورصد وإبلاغ مستندة إلى النتائج. ولبلوغ هذا الهدف، يُقترح القيام بالإجراءات التالية:

(أ) خلال عام ٢٠٠٧، وهو العام المتبقي من خطة العمل الحالية، استعمال المعلومات الواردة في خطة العمل لوضع نظام إلكتروني لإدارة معارف مصارف البيانات والمعلومات، تستطيع كيانات الأمم المتحدة من خلاله تسجيل التقدم والممارسات الجيدة والدروس المكتسبة؛

(ب) بالعمل من خلال فرقة العمل المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والسلام والأمن، البدء في إعداد خطة عمل جديدة مركزة ينبغي أن تكون أداة لاستراتيجية كلية متماسكة للأمم المتحدة، تراعي تماما نقاط التعاضد في منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) وضع أو تعزيز إطار وآليات مساءلة بجميع مستويات التنفيذ، ولا سيما المساءلة الفردية على مستوى الإدارة العليا في المقر وعلى المستويات القطرية، على حد سواء؛

(د) اعتبار رؤساء الكيانات، والممثلين الشخصيين للأمم المتحدة العام ومبعوثيه مسؤولين عن تعميم المنظور الجنساني في السياسات والبرامج والتنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛

(هـ) التحديد الواضح للأدوار والتكاملات المحددة لمختلف الكيانات في مجال تنفيذ القرار؛

(و) تحديد مجموعة مشتركة من الأهداف، والمعايير والمؤشرات على نطاق المنظومة من أجل قياس التقدم والنجاح ضمن إطار زمني محدد؛

(ز) وضع إجراءات رصد وإبلاغ منتظمة من شأنها ضمان المساءلة المحسنة عن تنفيذ الالتزامات المقطوعة.

## جيم - تعزيز القدرة على نطاق المنظومة من أجل تنفيذ القرار تنفيذًا كاملاً

٤٤ - نقاط الضعف الملاحظة في قدرات منظومة الأمم المتحدة بالنسبة لتنفيذ خطة العمل تشهد على أن هناك حاجة ملحة إلى أن تقوم كيانات الأمم المتحدة بشكل منظم وعلى نطاق واسع بتطوير القدرات الداخلية فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بالمرأة والسلام والأمن. وتحقيقاً لهذا الغرض، سيكون من الضروري الاضطلاع بالإجراءات التالية:

(أ) إنجاز وضع السياسة والاستراتيجية على نطاق المنظومة بشأن التعميم الجنساني المحالين من مكتب المستشار الخاصة للقضايا الجنسانية إلى اللجنة الرفيعة المستوى للبرامج واللجنة الرفيعة المستوى للإدارة، وذلك لاعتمادهما من قبل مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق؛

(ب) تعزيز قدرات موظفي الأمم المتحدة، ولا سيما في الميدان، في مجال التحليل والتعميم الجنساني، بما في ذلك التدريب الجنساني الأساسي الإلزامي مع متابعة دورية، ودورات دراسية بشأن الإدارة والقيادة تتضمن تعميم المنظور الجنساني ووحدات تقنية بشأن جوانب محددة من التحليل الجنساني أو التعميم التنفيذي؛

(ج) تعزيز الالتزام لدى الموظفين بوجه عام، والالتزام والقيادة لدى الإدارة العليا، بوجه خاص، من أجل توسيع نطاق الدعم لتعميم المنظور الجنساني في السياسات والبرامج المتعلقة بالسلام والأمن وذلك لتحقيق تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تنفيذًا كاملاً مُعجلاً؛

(د) إنشاء نظام شامل لإدارة المعارف والمعلومات على الشبكة وذلك لجمع ونشر أمثلة الممارسات الجيدة عن دمج المنظور الجنساني في عمليات السلام، ووسائل ذلك؛

(هـ) الاستمرار في استحداث وسائل ومناهج لتعميم المنظور الجنساني وجمع ونشر البيانات الموزعة على أساس نوع الجنس؛

(و) تشجيع تعميم منظور جنساني في وضع السياسات والتمويل وأنشطة لجنة بناء السلام ومكتب الدعم التابع لها بكفالة قيام صلات بين المساواة بين الجنسين والسلام والأمن؛

(ز) تعزيز موارد وقدرات الوحدات الجنسانية، وضمان تعيين مستشارين جنسانيين في الرتب العليا وإتاحة الإبلاغ المباشر إلى الإدارة العليا؛

(ح) الاستفادة بشكل كامل، حسب الاقتضاء، من الدراية الفنية المتوفرة داخليا بشأن المسائل الجنسانية وكذلك الاستفادة من قدرات المجتمع المدني.

## دال - التنسيق المعزز عبر منظومة الأمم المتحدة، شاملاً أنشطتها الميدانية

٤٥ - سيشمل التنسيق الفعال البرمجة المشتركة وتعبئة الموارد؛ وتحديد الأولويات والمعايير، والتفاسم المنهجي للمعارف والمعلومات وتقديم تقارير دقيقة في حينه، الأمر الذي يولد شعوراً بالانتماء ويعمل على تقوية القدرات الجماعية على المستوى العالمي والإقليمي والوطني والمجتمعي. ويمكن لخطة العمل على نطاق المنظومة لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) أن تصبح

أداة تنسيق قوية عبر منظومة الأمم المتحدة. والإجراءات التالية ضرورية من أجل تحسين التنسيق بين الوكالات:

(أ) تشجيع المشاركة في التخطيط والبرمجة وتعبئة الموارد والرصد والتقييم وتحديد الأولويات والدعوة وتعيين وكالات رائدة حسب الضرورة؛

(ب) ضمن إطار مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، تعيين حدود واضحة للمسؤوليات عن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) فيما بين كيانات الأمم المتحدة بناء على ولاياتها ومزاياها النسبية؛

(ج) تقوية التعاون فيما بين الوكالات ميدانيا بعدة سبل تشمل الأفرقة القطرية للأمم المتحدة والأفرقة الاستشارية الجنسانية، وتحسين التعاون مع الحكومات الوطنية، والآليات الوطنية للمساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة، والنساء الأعضاء في البرلمان وفي المجتمع المدني؛

(د) تقوية التعاون والتفاعل بين كيانات وضع السياسات العامة بالمقر والكيانات التشغيلية الميدانية من أجل تحقيق ترجمة الأطر المعيارية الخاصة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني والنهوض بالمرأة إلى التنفيذ العملي بصورة فعالة؛

(هـ) تعزيز التعاون والتفاعل بين مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية ومكتب دعم بناء السلام في تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛

(و) تقوية المسؤولية القيادية والتنسيقية الاستراتيجية لمكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية من أجل التنفيذ على نطاق المنظومة للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وتعزيز تعميم المنظور الجنساني في السياسات والبرامج والمشاريع.

## هاء - مواءمة الموارد مع الأولويات

٤٦ - إن التنفيذ المنهجي للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) والدعم المتعلق بذلك المقدم للدول الأعضاء، بما في ذلك خطط العمل الوطنية، يتطلب تمويلا مرنا وقابلا للتنبؤ به ويقدم في الوقت المناسب على أساس الاحتياجات الثابتة. وفي كثير من الأحيان فإن المرأة وأنشطة السلام يُعتبران مسؤولية إضافية لولايات الأمن والسلام التي يتوقع الوفاء بها ضمن إطار الموارد القائمة للميزانية. ويستدل دائما من خبرة منظومة الأمم المتحدة أن هذا التوقع غير واقعي.

لذا تُقترحُ الإجراءات التالية:

- (أ) وضع أولويات فيما بين الأنشطة المشتركة بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة تمشيا مع الأهداف المالية؛
- (ب) متابعة الحوار بنشاط مع الدول الأعضاء في سياق إعداد الميزانيات البرنامجية لكيانات الأمم المتحدة لتشمل موارد مخصصة بوضوح لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وخطة العمل؛
- (ج) تحديد أهداف مالية متوسطة الأجل وطويلة الأجل لتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) ترتبط بالأنشطة السنوية لجمع الأموال ومؤتمرات وإعلان التبرعات والمساعدة الإنمائية الرسمية؛
- (د) قيام الدول الأعضاء بتقديم أموال كافية وبصورة منتظمة من أجل أنشطة المرأة والسلام والأمن.

## خامسا - الاستنتاجات

٤٧ - إن بلوغ هدف المساواة بين الجنسين الوارد في ميثاق الأمم المتحدة وفي القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) هو أحد المسؤوليات الرئيسية والدائمة لجميع الدول الأعضاء، لذا فهو أحد المجالات البارزة التي يلزم أن تساعد الأمم المتحدة الدول الأعضاء فيها. وعليه، فإن عمل الدول الأعضاء والأمم المتحدة المتعدد الجوانب والمتعلق بالأمن والسلام يجب أن يشتمل بطريقة منهجية على منظور جنساني وأن يعالج تمكين المرأة وذلك في سياساتها وبرامجها وأنشطتها. ورغم تزايد الاعتراف بأن المساواة بين الجنسين هي مسألة أساسية في صون السلام والأمن الدوليين، فلا يزال يُنظرُ إلى دور المرأة في عمليات السلام عموماً على أنه مسألة جانبية لا مسألة أساسية في استحداث مؤسسات ديمقراطية قادرة على البقاء وفي توطيد السلام المستدام.

٤٨ - وتعكس خطة العمل على نطاق المنظومة لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) تلك الديناميات العالمية. وتشتمل خطة العمل على ثروة من المعلومات على نطاق المنظومة بشأن الأنشطة الحالية. وهي تمثل المحاولة الأولى لوضع نهج موحد ومتسق للترويج لقضايا المرأة والسلام والأمن ولتعميم منظور جنساني في برامج وسياسات الأمم المتحدة التي تعالج مسائل السلام والأمن. ويعرض التقرير الحالي تقييماً شاملاً وصریحاً للثمانية أشهر الأولى من تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة. وقد مكّن الاستعراض الذي أصدر المجلس تكليفاً بإجرائه من إظهار العوائق والفرص التي عرضتها خطة العمل بقوة على السطح بحيث يمكن اتخاذ إجراء جماعي لمعالجة العوائق وتعزيز الفرص.

٤٩ - وأوضح استعراض التنفيذ الذي أجراه مكتب المستشارية الخاصة للقضايا الجنسانية أن هيئات منظومة الأمم المتحدة بذلت جهوداً جديرة بالثناء وأنه كان هناك تقدماً كبيراً في العديد من جوانب خطة العمل على نطاق المنظومة، وبصفة خاصة في مجالات مثل حفظ السلام وصنع السلام وبناء السلام. وتقوم كيانات الأمم المتحدة بتنفيذ مشاريع مثيرة للاهتمام ومبتكرة لمنع العنف الجنساني ومواجهته في مناطق الصراع المسلح وتوفير المساعدة الإنسانية للسكان. وقد أُحرز تقدم في مجالات العمل الأخرى بالخطة.

٥٠ - وبرغم ذلك فهناك الكثير مما يمكن بل ينبغي عمله من قبل جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة وعلى جميع المستويات، سواء ميدانياً أو في المقر. وإضافة إلى التقدم المحرز، فقد حدد الاستعراض جوانب الضعف الموجودة، سواء بالمقر أو على المستويات التشغيلية، وأسفر عن اقتراح سلسلة من الإجراءات المحددة لمعالجة جوانب الضعف تلك. وهناك عدد من التحديات المؤسسية والتنظيمية التي أعاقت التنفيذ الفعال لخطة العمل.

٥١ - وأكد استعراض التنفيذ الفائزة من وجود خطة العمل على نطاق المنظومة. ومن الضروري مراجعة الخطة طبقاً للخطوط المقترحة في التقرير الحالي عن طريق الاعتماد على المكاسب التي يمكن تحقيقها من معالجة النواقص من أجل جعلها أداة أكثر فعالية لتقوية التنسيق المشترك بين الوكالات، وتعزيز المساءلة والشعور بالانتماء، والثقافة التنظيمية المحسنة التي تدعم الأهداف والمثل التي يجوبها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠). ويرفع خطة العمل على نطاق المنظومة إلى مستوى جديد، يمكن أن تصبح منظومة الأمم المتحدة شريكا استراتيجيا بدرجة أكبر للدول الأعضاء، بحيث يدعم قدراتها لضمان السلام والأمن الدوليين، ويحوّل التزامات المساواة بين الجنسين إلى حقيقة.

٥٢ - إن التنفيذ العاجل للإجراءات التي يجوبها التقرير الحالي من شأنه أن ييسر التنفيذ المعجل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) من قبل منظومة الأمم المتحدة. وينبغي تكريس عناية خاصة لإشراك الدول الأعضاء والعناصر الفاعلة الأخرى لتقوية الإرادة السياسية والالتزام من أجل تقوية الزخم السياسي بغرض تنفيذ القرار. وتقع المسؤولية النهائية عن التنفيذ على الدول الأعضاء، ويدعو الأمين العام مجلس الأمن ولجنة بناء السلام إلى إيلاء الاهتمام على سبيل الأولوية لحالة المرأة في كل بلد به صراع أو خارج من صراع بغرض بلوغ نتائج ملموسة. وتحتاج منظومة الأمم المتحدة إلى دعم الدول الأعضاء في تنفيذ خطة العمل على نطاق المنظومة. ويلزم أيضاً بذلك جهود أكبر على مستوى كيانات الأمم المتحدة وعلى نطاق المنظومة بكاملها لتحسين المساءلة والتنسيق وتعزيز قدرات منظومة الأمم المتحدة لدعم تنفيذ

القرار. وينبغي بذل جهود أكثر تصميمًا لتنسيق السياسات والممارسات المشتركة بين الوكالات باستخدام آليات التنسيق والاتساق المشتركة بين الوكالات القائمة حاليًا.

٥٣ - ويوصي الأمين العام لمجلس الأمن، واضعًا هذه الاعتبارات في الحسبان، بأن تُحدد خطة العمل على نطاق المنظومة لما بعد عام ٢٠٠٧، وبأن يجري إعدادها بما يتماشى مع النتائج والإجراءات التي يجويها هذا التقرير.